

استخرجت رقم هاتف لصديقتها فخسرت 7 آلاف درهم



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية بإلزام امرأة بأن تؤدي إلى صديقتها في العمل 7 آلاف درهم، وأن تعوضها ألف درهم، وذلك بعدما استخرجت الصديقة الشاكية بطاقة هاتف وأعطتها لصديقتها بناء على طلبها، إلا أن صديقتها لم تسدد المبالغ المترتبة على البطاقة

وتعود التفاصيل إلى أن الشاكية رفعت دعوى قضائية طالبت فيها بإلزام المدعى عليها بأن تؤدي لها 7 آلاف درهم وأن تعوضها بمبلغ 6 آلاف درهم، وإلزامها بالرسوم و المصاريف، موضحة أنها ارتبطت مع المدعى عليها بعلاقة صداقة حيث تعاملن بذات مقر العمل

وأفادت بأن المدعى عليها طلبت منها استخراج رقم خدمة هاتفية على أن تسدد هي الفواتير المترتبة على ذلك الرقم، وأنها استخرجت الرقم باسمها وسلمته لصديقتها إلا أن صديقتها لم تبادر بسداد المبالغ المترتبة عليها التي وصلت إلى

«7 آلاف درهم، كما أرفقت بدعواها إيصال سداد الفواتير، ورسائل عبر برنامج التواصل الاجتماعي «واتس آب

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.